جمهورية مصر العربية
وزارة المالية
الوزير

قرار وزير المالية
رقم (٧١٤) لسنة ٢٠١٠
بتعديل بعض أحكام قرار وزير المالية رقم
٦١٨ لسنة ٢٠٠٨ بشأن تشكيل لجان الطعن ،
وبيان مقارها ، وتحديد اختصاصها المكانى ،
ومكافآت أعضائها

وزير المالية :

- بعد الاطلاع على قانون الضريبة على الدخل الصادر بالقانون رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ ،
- وعلى اللائحة التنفيذية لقانون الضريبة على الدخل الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٩٩١ لسنة ٢٠٠٥ ،
- وعلى القرار الوزارى رقم ٦١٨ لسنة ٢٠٠٨ بشأن تشكيل لجان الطعن ، وبيان مقارها ، وتحديد اختصاصها ، ومكافآت أعضائها ، المعدل بالقرار رقم ٦٥٢ لسنة ٢٠١٠ ،
- وعلى الطلب المؤرخ فى ٢٠١٠/١٠/١٠ المقدم من السيد المستشار / محمد مختار محمود مرسى – نائب رئيس مجلس الدولة ، وعلى الاعتذار المقدم من السيد / محمد إبراهيم رمضان حواس .

قـــرر

(المادة الأولى)

يتولى السيد الأستاذ المستشار / السيد إبراهيم السيد الزغبى – نائب رئيس مجلس الدولة ، رئاسة اللجنة الواحدة والعشرين – قطاع القاهرة الكبرى والإسكندرية وشمال الصعيد ، بدلاً من السيد الأستاذ المستشار / محمد مختار محمود مرسى – نائب رئيس مجلس الدولة.

(المادة الثانية)

يعين السيد / مصطفى عبد العزيز محمد جوذى عضواً باللجنة السادسة والعشرين – قطاع القاهرة الكبرى والإسكندرية وشمال الصعيد ، بدلاً من السيد /

0714

جمهورية مصر العربية

وزارة المالية

الوزير

محمد إبراهيم رمضان حواس ، كما يعين السيد / أحمد السيد أحمد الباجورى عضواً باللجنة الثامنة من ذات القطاع بدلاً من السيد / عبد المجيد سليم عبد الصبور الذى انتهت خدمته ببلوغه سن المعاش .

ويعين السيد /محسن خضر العيسوى محمد عضواً باللجنة الأولى – قطاع القناة وسيناء ، بدلاً من السيد / مصطفى سيد على سليمان الذى انتهت خدمته ببلوغه سن المعاش ، كما يعين السيد المحاسب /خالد كمال محمد صالح عضوا باللجنة الرابعة والعشرين قطاع القاهرة الكبرى والإسكندرية وشمال الصعيد ، بدلاً من السيد المحاسب / نبيل إبراهيم فتحى عمر ، الذى انتهت عضويته للوفاة .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من ٢٠١٠/١٠/٢٥.

وزير المالية

د. يوسف بطرس غالى

صدر فى :٢٨/١٠/٢٠١٠.